

## هيئة الأوراق المالية

الرقم ١١١٤ / ٢٥٤  
التاريخ ١١/٢٠١٢

بورصة عمان الدائرة الإدارية والمالية الديوان ٣١ كانون الثاني ٢٠١٢ الرقم المتسلسل: ٢٧٧ رقم الملف: ٨٨٤٤ الجهة المختصة: المدير العام
---

تعميم

السادة / الشركات المساهمة العامة المحترمين  
تحية طيبة وبعد،،،

أولاً: استناداً لأحكام المادة (43/أ-3) من قانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002 والتي تنص على ما يلي:

((أ- على كل مصدر ان يقدم الى الهيئة، ووفقاً للتعليمات التي يصدرها المجلس التقارير الدورية المبينة ادناه وان يقوم بنشرها:

3- تقرير عن نتائج أعماله الاولية بعد قيام مدقق حسابات قانوني بأجراء عملية المراجعة الاولية لها، وذلك خلال خمسة وأربعين يوماً من انتهاء سنته المالية حداً اعلى)).

والى أحكام المادة (3/أ) من تعليمات افصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق لسنة 2004 والتي تنص على ما يلي:

((على الشركة المصدرة نشر نتائج اعمالها الاولية بعد قيام مدقق حساباتها بأجراء عملية المراجعة الاولية لها، وذلك خلال خمسة وأربعين يوماً من انتهاء سنتها المالية كحد اقصى وتزويد الهيئة بنسخ عنها))

وتنفيذاً للمتطلب القانوني المشار اليه اعلاه يرجى نشر نتائج الاعمال الاولية لشركتكم وفق النموذج المعتمد لذلك والمتوفر على الموقع الالكتروني للهيئة، وتزويدنا بنسخة منه خلال خمسة وأربعين يوماً من انتهاء السنة المالية كحد اقصى.

ثانياً: استناداً لأحكام المادة (43/أ-1) من قانون الأوراق المالية رقم 76 لسنة 2002 والتي تنص على ما يلي:

((أ- على كل مصدر ان يقدم الى الهيئة، ووفقاً للتعليمات التي يصدرها المجلس التقارير الدورية المبينة ادناه وان يقوم بنشرها:

1- تقرير سنوي يتضمن البيانات المالية مصدقة من مدقق حسابات قانوني خلال تسعين يوماً من تاريخ انتهاء سنته المالية)).



والى أحكام المادة (4) من تعليمات افصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق لسنة 2004 والتي تنص على ما يلي:  
(على مجلس ادارة الشركة المصدرة اعداد وتزويد الهيئة بالتقرير السنوي للشركة خلال مدة لا تزيد على ثلاثة اشهر من انتهاء سنتها المالية....)).  
وتنفيذاً للمتطلب القانوني المشار اليه أعلاه، يرجى تزويدنا بنسختين من التقرير السنوي المطبوع لشركتكم والمعتمد من قبلكم بشكله النهائي والذي سيتم توزيعه على مساهمي الشركة، مرفق معه قرص مدمج يحتوي مادة التقرير السنوي مخزنة على شكل ملف PDF، وان لا يزيد حجم الملف عن 2 MB ونشر محتويات ذلك التقرير خلال الفترة المنصوص عليها في المادة (43) من قانون الاوراق المالية والمادة (5) من تعليمات افصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق لسنة 2004.

ثالثاً: استناداً لاحكام المادة (4/ب) من تعليمات افصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق لسنة 2004 والتي تلزم مجلس إدارة الشركة المصدرة للاوراق المالية تضمين تقريرها السنوي البنود الواجب الافصاح عنها، وشارة الى البند رقم (18) من احكام المادة اعلاه، يتوجب على الشركات المصدرة الالتزام الكامل بالافصاح عن المزايا والمكافآت التي يتمتع بها كل من رئيس واعضاء مجلس الادارة واشخاص الادارة العليا ذوو السلطة التنفيذية، والذي ينص على ما يلي:  
(المزايا والمكافآت التي يتمتع بها كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأشخاص الإدارة العليا ذوو السلطة التنفيذية خلال السنة المالية بما في ذلك جميع المبالغ التي حصل عليها كل منهم كأجور وأتعاب ورواتب ومكافآت وغيرها، والمبالغ التي دفعت لكل منهم كنفقات سفر وانتقال داخل المملكة وخارجها).  
علماً أن مجلس مفوضي الهيئة قد قرر في جلسته المنعقدة بتاريخ 2012/12/4 أن المقصود بعبارتي "أعضاء مجلس الإدارة"، و"أعضاء المجلس" الواردة في نصوص المادة (4/ب/3,17,18,20) والمادة (8/ط) من تعليمات الافصاح، هو الشخص الطبيعي والشخص الاعتباري بالإضافة إلى الشخص الطبيعي ممثل ذلك الشخص الاعتباري.




وتنفيذاً للمتطلب القانوني الوارد اعلاه، والذي يوجب على الشركات المصدرة الالتزام الكامل بالافصاح عن المزايا والمكافآت التي يتمتع بها كل من رئيس واعضاء مجلس الادارة واشخاص الادارة العليا ذوو السلطة التنفيذية، بشكل مفصل لكل عضو او اي شخص من الادارة العليا وذلك بتحديد المبالغ الخاصة بكل بند على حدا كأجور وأتعاب وبدل لجان ورواتب ومكافآت وبدل تنقلات وغيرها لكل منهم.

ونود هنا التأكيد أنه يتوجب على الشركة المصدرة عند اعداد التقرير السنوي الالتزام بالافصاح الكامل عن البنود المطلوبة بموجب احكام المادة (4) من تعليمات الافصاح لسنة 2004 وفي حال عدم انطباق او وجود اي من البنود الواردة في المادة (4/ب) من تعليمات الافصاح على شركتكم يرجى الاشارة الى ذلك صراحة في التقرير السنوي لشركتكم.

للمزيد من المعلومات حول اعداد التقرير السنوي او اعداد نتائج الاعمال الاولية يرجى الاطلاع على دليل اعداد التقرير السنوي للشركات المصدرة ونموذج نتائج الاعمال الاولية على موقع الهيئة الالكتروني: <http://www.jsc.gov.jo> أملين منكم الالتزام بكافة ما ورد أعلاه من متطلبات افصاحية، وذلك تجنباً لأيّة مخالفات لاحكام قانون الاوراق المالية وتعليمات الافصاح وقرارات مجلس المفوضين ذات الصلة.

واقبلوا الاحترام ،،،

  
محمد صالح الحوراني  
رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة: بورصة عمان  
مركز ايداع الاوراق المالية  
امانة السر  
دائرة الرقابة على التداول

  
علي الزينة

  
مهمنا